

شرح المنتقى لابن الجارود الشيخ المحدث : عبدالله السعد

الدرس 7

عبدالله السعد

الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله. وعلى اله واصحابه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمسلمين برحمتك يا ارحم الراحمين قال قال المؤلف رحمه الله تعالى ما يتقى من المواضع - [00:00:01](#)

والبول. حدثنا الربيع بن سليمان ان ابن وهب اخبرهم. قال اخبرني ايمان يعني ابن بلال عن العلاء حدثه عن نبيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا اللعانين. قالوا ومن لعان - [00:00:34](#)

يا رسول الله؟ قال الذي يتبرز على طريق الناس او في مجلس قوم حدثنا ابو جعفر المحرمي محمد بن عبدالله بن المبارك قال حدثنا معاذ ابن هشام وحدثنا اسحاق بن منصور. قال حدثنا معاذ قال حدثني ابي عن - [00:01:04](#)

عن قتادة عن عبد الله ابن سرجس رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الجحر. هذا حديث اسحاق. وزاد قالوا ادع ما تكره من البول في الجحر. قال يقال انها مساكن الجن - [00:01:34](#)

حدثنا محمد ابن يحيى ابن يوسف قال حدثنا عبد حدثنا محمد بن يحيى واحمد بن يوسف حدثنا محمد ابن يحيى واحمد ابن يوسف قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر - [00:02:03](#)

عن اشعب عن الحسن عن عبدالله بن مغفل رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في مستحمة فان عامة الوسواس منه الرخصة في البول قائما وقربا الناس. حدثنا لي ابن خشر من قال حدثنا عيسى - [00:02:23](#)

تبني يونس عن الاعمش عن شقيق ابي وائل عن شقيق ابي وائل عن حذيفة رضي الله عنه قال كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتهى الى سباطة قوم فبال قائما. فتنحيت - [00:02:53](#)

فدعاني وقال وقال لما تنحيت فقامت عند عقبه. فلما فرغ دعا بما ان فتوضأ ومسح على خفيه. كراهية التسليم على من يبول حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا عبد الله ابن رجب - [00:03:20](#)

قال حدثنا سعيد يعني ابن ابي سلمة قال حدث ابن سلمة ابن سلمة حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا عبد الله ابن رجب قال حدثنا سعيد ابن سلمة فقال حدثني ابو بكر هو ابن عمر ابن عبد الرحمن ابن عبد الله - [00:03:47](#)

ابن عمر ابن الخطاب عن نافع عن عبدالله ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا مر برسول الا ان صلى الله عليه وسلم وهو يري وهو يريق الماء فسلم عليها الرجل فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اذا - [00:04:11](#)

ارأيتني هكذا فلا تسلم علي فانك ان تفعل لا ارد عليك السلام حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا قبيصة ومحمد ابن يوسف قال حدثنا سفيان عن الضحاي ابن عثمان عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال - [00:04:38](#)

مر رجل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول فسلم عليه ان يرد عليه احسنت بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين - [00:05:07](#)

اما بعد فقال المصنف رحمه الله تعالى حدثنا او ربيع بن سليمان وربع ابن سليمان هذا يحتمل انه ابن داوود الجيزي ابو محمد المصري وقد روى عن عبد الله بن وهب - [00:05:35](#)

او ابيع هذا ثقة وهو من الطبقة الحادية عشرة وتوفي في عام ست وخمسين ومئتين او سبع وخمسين ومئتين ويحتمل ان يكون

ربيع بن سليمان هذا هو ابن عبد الجبار الربيع بن سليمان ابن عبد الجبار المغادي ابو محمد - 00:05:59

الاول والثاني يتفقان في الاسم الاول والثاني وفي الكنية وفي البلد اله ما يكنى بابي محمد وكلاهما من مصر. وكلاهما قد اشتركا في رواية عن عبد الله ابن وهب فلذلك يحتمل - 00:06:24

انه ربيع هذا هو بن داود الجيزي ابو محمد المصري وهو ثقة ويحتمل ان يكون الربيع بن سليمان بن الجبار المغادي ابو محمد المصوي وهو ايضا ثقة ومعروف برواية عن الشافعي هو الذي روى كتب الشافعي - 00:06:44

نعم حتى ايضا الاول روى عن الشافعي كلا الرجلين قد اشتركا في شيوخ ترك في شيوخ ومن هؤلاء الشيوخ عبد الله بن وهب وكذلك الشافعي وقد تكون الرواية عن الربيع بن سليمان في هذا الكتاب في سبعة مواضع غير - 00:07:07

الاول في سبعة مواضع يقول ابن الجاود حدثنا ربيع بن سليمان عن عبد الله بن وهب في سبعة مواضع غير هذا الموضع يعني ثمانية مواضع في جميعها يقول حدثنا ربيع بن سليمان عن عبدالله بن وهب نعم - 00:07:39

وفي موضع التاسع قال حدثنا ربيع بن سليمان عن اسد بن موسى واسد بن موسى هذا ايضا اشترك الربيع بن سليمان بن داوود وابن عبد الجبار برواية عنه كلاهما قد اشتكى بروايته عن اسد - 00:08:00

موسى وفي موضع تاسع في الحديث الذي برقم سبعة وعشرين ومائتين قال حدثنا وبيع بن سليمان عن بشر بن بكر نعم وبشر بن بكر هذا من شيوخ ربيع بن سليمان ابن عبد الجبار المغادي ولم يذكر انه من شيوخ الربيع بن سليمان بن داوود - 00:08:24

فالاقرب والله اعلم ان الربيع ابن سليمان هذا هو ابن عبد الجبار المغادي ابو محمد المصري المعروف برواية كتب الشافعي. وقد توفي في عام سبعين ومائتين. وهو ثقة. من الطبقة الحادية عشرة - 00:08:55

وتوفي في عام سبعين ومائتين وهو ثقة. فالاقرب فالاقرب فهو بيع بن سليمان هذا هو بن عبد الجبار المودي نعم ومن القبائل التي قد تؤيد ايضا انه هو ابن عبد الجبار المغادي - 00:09:15

هو ان ربيع بن سليمان هذا قد روى الذهبي من طريق ابن الجاغوت الذهبي في ترجمة ابن الجاؤود روى حديثا باسناده. من طريق ابن الجاؤود عن الربيع ابن سليمان عن الشافعي - 00:09:37

عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لا يبي حاضر لباد. نعم المشهور بالرواية عن الشافعي هو ربيع بن سليمان بن عبد الجبار. هو المشهور بالرواية عن الشافعي. وان كان ايضا الاول - 00:09:57

الذي هو ابن داوود ايضا معروف بالرواية عن الشافعي. لكن شهرة ربيع بن سليمان بن عبد الجبار برواية عن الشافعي اكثر واكبر فهذا ايضا يؤيد انه ربيع بن سليمان بن عبد الجبار. وكذلك ايضا مما يؤيد - 00:10:20

ان ربيع ابن سليمان بن عبد الجبار قد روى عنه من من الحفاظ ومن الائمة اكسب ممن روى عن ربيع بن سليمان ابن داوود الجيزي الازدي مولاهم نعم والشخص الذي يروى عنه اكثر من غيره يعني ويتفق مع غيره في الاسم كثيرا ما يطلق - 00:10:40

ولا يقيد يطلق ولا يقيد. نعم. فهذا ربيع بن سليمان اطلق ولم يقيد. فله هو ما تقدم انه بن عبد الجبار المغادي مولاهم المصري نعم وكل رجلين ثقة ولكن ذكر الكندي ان ربيع بن سليمان ابن داوود - 00:11:10

انه سمع من عبد الله بن وهب ولم يتقن عنه ولم يتقن عنه. نعم واما ربيع بن سليمان ابن عبد الجبار فلم يذكر عنه ذلك. نعم. فكما ذكرت الاقوى بانه ربيع بن سليمان بن عبد - 00:11:37

لما تقدم ان ابن وهب بن وهب من هذا؟ بن وهب مضى علينا فيما سبق؟ نعم نعم احسنت نعم عبد الله بن وهب ابن مسلم القرشي مولاهم المصوي وهو ثقة حافظ من الطبقة التاسعة وتوفي في عام - 00:11:56

وتسعين ومئة وقد تقدم لنا ان بعض الائمة تكلم في طريقة تحمله في الرواية عن شيوخه تكلموا في ماذا في اي شيء تكلموا؟ نعم نعم احسنت انه كان يتوسع برواية بالاجازة والمناولة - 00:12:18

كان يتوسع في ذلك فهناك من الائمة ممن تكلم عليه بسبب ذلك وهذا الكلام لا شك انه لم يؤثر به كثيرا لانه صفة حافظ من كبار الحفاظ نعم وتكلم في روايته عن ابن جريج في كل في روايته عن ابن جريج - 00:12:47

نعم اخبرهم ان ابن وهب اخبرهم قال اخبرني سليمان يعني ابن بلال وسليمان ابن هو التيمي المدني ابو محمد او ابو ايوب وهو ثقة مشهور من الطبقة الثامنة وتوفي في عام سبعة وسبعين ومئة - [00:13:10](#)

وقد خرج له الجماعة وعبدالله بن وهب وايضا ربيع وايضا عفوا سليمان بن بلال كلاهما من المشهورين بالرواية عن العلاء من هذا العلاء نعم نعم احسنت هل على هذا ما مر علينا من قبل ولكنه بن عبد الرحمن بن يعقوب الجهني الحوقي مولاهم - [00:13:35](#)

ولعلاء ابن عبد الرحمن هذا من صغار التابعين من الطبقة الخامسة وتوفي اما في سنة اثنين وثلاثين ومئة او تسعة وثلاثين ومئة نعم او نحو ذلك والعلاقة قد خرج له مسلم واصحاب السنن - [00:14:06](#)

وهو مكثر من الرواية عن ابيه. وهذه السلسلة العلاء ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة سلسلة كن مشهورة وفي صحيح مسلم والسنن الاربع اربع وعشرين ومئة حديث بهذه السلسلة اربعة وعشرين ومئة حديث - [00:14:29](#)

هذه السلسلة طبعا بالمكوم فهذه السلسلة سلسلة مشهورة رويت فيها عشرات الاحاديث. وتقدم لنا فيما سبق ان هناك سلاسل مشهورة. وانه ينبغي من اواد ان يعرف الحديث ان يهتم بهذه السلاسل ومن هذه السلاسل سلسلة العلاء بن عبد الرحمن - [00:14:51](#)

عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه نعم والعلاء وقع فيه بعض الاختلاف. وواضح انه ثقة وان حديث مستقيم نعم وذكر الخليل وغيره انه امقرت عليه بعض الاحاديث - [00:15:18](#)

نعم ولكن هذه الاحاديث قليلة. والمشهور او الحديث المشهور الذي امطر عليه هو ما رواه عن عن ابيه عن ابي هريرة ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال اذا انتصف شعبان فلا تصوموا - [00:15:41](#)

هذا الحديث انكر على العلاء بن عبد الرحمن وقد اختلف الحفاظ في صحته فهناك من صححه فبعبسى الترمذي ذهب الى صحته خرج في كتاب الجامع وقال حسن صحيح وايضا صححه الطحاوي - [00:16:03](#)

نعم وهناك من تكلم فيه فتكلم فيه تكلم في هذا الحديث آ عبد الرحمن بن مهدي واحمد بن حنبل وابو بكر الاسوم وابو زر عوازي ونقل عن يحيى بن معين ايضا انه تكلم في هذا - [00:16:25](#)

نعم والسبب في كلام هؤلاء الحفاظ ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يكثر من صيام شعبان حتى كان قد يصله برمضان كما جاء في حديث عائشة وحديث ام سلمة فكيف يقول عليه الصلاة والسلام اذا انتصف شعبان فلا تصوموا. وهو يكثر من صيام شعبان عليه الصلاة والسلام - [00:16:49](#)

وكذلك ايضا جاء في الصحيحين وفي السنن من حديث ابي هريرة بل من حديث ابي سلمة وجا من وجا من رواية يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:17:19](#)

نهى عن تقدم رمضان بالصيام نهى عن تقدم رمضان بالصيام في يوم او يومين. قال لا تقدموا صيام رمضان بيوم او يومين الا رجلا كان يصوم صوما فليصمه او كما قال عليه الصلاة والسلام - [00:17:36](#)

فهذا الحديث الصحيح فيه النهي عن تقدم صيام رمضان بيوم او يومين. يعني في اليوم في الثامن والعشرين من شعبان او تسعة وعشرين من شعبان لا يجوز الصيام نعم وهذا يخالف ما تقدم في رواية العلاء ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة اذا انتصف شعبان - [00:18:01](#)

نعم فمن اجل هذا انكر هذا الحديث على العلاء بن عبد الرحمن. وتكلم فيه كبار الحفاظ وواضح هو ان العلاء والدة واحد منهما هو الذي اخطأ في هذا الحديث لما تقدم لان الرواية الصحيحة عن ابي هريرة نهى عن تقدم صيام رمضان بيوم او يومين - [00:18:25](#)

وايضا لما تقدم في حديث عائشة وحديث ام سلمة انه الرسول عليه الصلاة والسلام كان يصوم اكثر شعبان نعم ولذلك لم يذهب احد الى القول بحديث العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة - [00:18:51](#)

لم يذهب الى القول بهذا الحديث احد من اهل العلم الا ما جاء عن ابي محمد بن حزم ابن حزم يصحح هذا الحديث رواية العلاء عن ابيه ابي هريرة فلذلك - [00:19:09](#)

عمل بهذا الحديث وقال لا يجوز صيام عندما ينتصف شعبان لا يجوز الصيام بعده يعني اليوم السادس عشر لا يجوز صيامه وما بعده

فلا بأس وما بعده فلا بأس فنهى عن صيام السادس عشر فقط. يرى ان الحديث معناه او يدل على ذلك - [00:19:24](#)

نعم ولكن الواضح ان هذا الحديث لا يصح وان صيام شعبان مستحب الا كما تقدم آآ في صيام نهاية شعبان هذا جاء النهي عنه. الا رجل كان يصوم صوما اي - [00:19:47](#)

كان معتاد على صيام الخميس مثلا او الاثنين ووافق ان يوم الاثنين او الخميس تسعة وعشرين من شعبان او ثمانية وعشرين من شعبان فهذا فلا بأس نعم والحكمة في النهي عن تقدم صيام رمضان بيوم او يومين. لنلا يدخل في الفريضة ما ليس منها - [00:20:03](#)
بعض الناس يقول انا بتقدم في صيام رمضان من اجل الاحتياط فاذا استمروا على هذا او استمر عمل الناس على هذا قد يظن الظن ان تسعة وعشرين او ثمانية وعشرين من شعبان - [00:20:27](#)

انه داخل في الفريضة وانه يجب صيامه. ولذلك من هدي الشارع هو الفصل ما بين الفريضة وغيرها ولذلك عندما ينتهي الانسان من صيام شعبان من صيام عفا رمظان يجب عليه ان يفطر في اليوم الاول من شوال تعلمون - [00:20:42](#)
ان صيام يوم العيد لا يجوز وحتى لا يدخل في الفريضة ما ليس منها. ومن ذلك ما جاء في حديث ابي هريرة الذي في مسلم ان الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:21:02](#)

تنقلب قيمة الصلاة فلا صلاة الا التي اقيمت. وفي رواية الا المكتوبة حتى تتميز المكتوبة الفريضة عن غيرها. وكذلك ايضا عندما ينتهي من صلاة الفريضة. في حديث معاوية الذي في مسلم - [00:21:15](#)
ان الرسول عليه الصلاة والسلام نهى ان توصل صلاة بصلاته. الا ان يتكلم الانسان او يخرج فاذا تكلم ومن ذلك التسبيح الذي يعقب الفريضة فهذا فاصل يميز ما بين الفريضة والنافلة او - [00:21:34](#)

خرج انتقل عن مكانه فهذا ايضا فاصل ولذلك بعض الناس عندما ينتهي الامام من الفريضة رأسا يقومون يريدون ان يؤديوا النافلة هذا خطأ. هذا خطأ هذا الفعل خطأ لا من فاصل ما بين الفريضة والنافلة كما جاء في الاحاديث التي تقدم ذكرها - [00:21:53](#)
نعم قال عن ابيه وابوه كما تقدم عبدالرحمن بن يعقوب الحوقي الجهني مولا هم المدني وهو ثقة من الطبقة الثالثة خرج له مسلم وبقية اصحاب السنن او مسلم واصحاب السنن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله - [00:22:17](#)
عليه وسلم قال اجتنبوا اللعائين اي الذين يجلبان اللعن. فامر باجتنبهما عليه الصلاة والسلام قال ومن لعنان يا رسول الله؟ قال الذي يتبوز على طريق الناس او في مجلس قوم - [00:22:41](#)

نعم هذا الحديث بماذا يحكم على اسناده نعم يحكم على اسناده بانه اسناد صحيح. اسناد صحيح هو رجال سقات. وقد خرجه الامام مسلم في صحيحه وخوج كذلك ايضا ابو عوانة في مستخرجة وابو داود وابن خزيمة وغيرهم ممن خرج هذا الحديث - [00:23:04](#)
نعم وهذا الحديث فيه النهي عن التبوز في طريق الناس او في مجلسهم وان هذا الفعل يؤدي الى لعن من فعل ذلك لانه عليه الصلاة والسلام قال اجتنبوا اللعائين اي الذين يجلبان اللعن. فعندما يتخلى الانسان في طريق الناس الذي يمرون - [00:23:29](#)
فيه فهذا يؤدي الى ان يلعن هذا الفاعل لانه اذاهم. طريقهم الذي يمضون فيه يسلكونه ويأتي من يتغوط في هذا المكان فهذا لا شك انه سوف يؤدي من يمر بهذا المكان و - [00:23:55](#)

يطأ على هذا المكان فهذا اذية له فهذا يؤدي الى لعن الفاعل. كذلك ايضا مجلس الناس مجلس القوم وجاء في رواية او في ظلهم ظلهم اي المكان الذي يتخذونه مجلسا لهم - [00:24:15](#)

كما في هذه الرواية تلاشت المكان الذي يتخذ للجلوس ويأتي الناس ويجلسون فيه فعندما يأتي واحد من الناس ويتخلى في هذا المكان لا شك ان هذا قد اذاهم بهذا الفعل. فهذا يؤدي بهم الى ان يلعنونه. نسأل الله - [00:24:34](#)
والسلامة نعم التقوط والتبوز في هذين المكانين هذا حرام ولا يجوز وهل هذا كبيرة او ليس بكبيرة قد يكون كبيرة لان فيه اه اللعن والنواصول عليه الصلاة والسلام سمي هذا الفعل باللعائين. اي يجلبان اللعن. واللعن - [00:24:53](#)

لا يكون الا على كبيرة. لان اللعن معناه الطرد من رحمة الله جل وعلا. فلا يكون الا في كبيرة نعم لكن الذي يجعل الشخص يتوقف ان يكون هذا اه كبيرة هو ان هذا اللعن من الناس هذا اللعن صادر من الناس - [00:25:25](#)

والا لو جاء في الحديث لعن الله من فعل ذلك او الرسول عليه الصلاة والسلام لعن من فعل ذلك فلا شك ان هذا كبيرة اذا جاء من الشهوة لعن لامر ما لا شك انه كبيرة. نعم لكن الاقرب ان هذا كبيرة لانه الرسول عليه - [00:25:45](#)

الصلاة والسلام ذكر ذلك واطوأ من فعل ذلك اقوما لعن من فعل ذلك. وان هذا يستحق اللعن بهذا العمل. وان في للمسلمين نعم ايضا في هذا الحديث يلحق في هذين المكانين ما كانا مثلهما في الفائدة - [00:26:05](#)

والانتفاع فايضا يكون ملحق بهذين الامرين ومن ذلك موارد الناس وقد جاء في ذلك حديث النهي عن البرواز في الموابد ولكن هذا الحديث ضعيف ولكن حديث عن ابي هريرة يدل على ذلك لان موارد الناس - [00:26:36](#)

التي يريدونها ويستقون منها الماء ويستفيدون منها لا شك ان الذي ايضا يتغوط فيها ويتبوز فيها هذا يفسدها عليهم. فايضا هذا يسبب اللعن وقد يكون هذا من مقيل الناس او من الطريق او من طريق الناس. فاقول يلحق بهذين الامرين ما - [00:26:59](#)

كان مثل هذين الامرين في ذلك. فالاماكن التي يستفاد منها وهي محل اجتماع الناس وما شابه ذلك فايضا من فعل فيها من قضى حاجة فيها فهو مستحق للعن نسأل الله العافية والسلامة - [00:27:25](#)

نعم وايضا استفاد من هذا الحديث انه لا يجوز اذية المسلم لا يجوز اذية المسلم والنصوص في هذا كثيرة التي تنهى عن من اذى المسلمين نعم ثم قال ابن الجاؤود رحمه الله حدثنا ابو جعفر المخوم بكسوة الرء - [00:27:45](#)

وهو محمد ابن عبد الله ابن المبارك البغدادي وهو ثقة حافظ من الطبقة الحادية عشرة. وتوفي سنة بضع وخمسين ومئتين نعم قال حدثنا معاذ بن هشام ومعاذ ابن هشام من الطبقة التاسعة وتوفي سنة مئتين - [00:28:07](#)

ومعاذ صدوق معاذ صدوق جيد الحديث قد خرج له الجماعة. هناك من الحفاظ ممن تكلم فيه شيئا قليلا ولكن واجه انه صدوق مستقيم الحديث وهو معروف بغوايته عن ابيه نعم. قال حاء وحدثنا اسحاق بن منصور. اسحاق بن منصور مر علينا من قبل ولا لم يمر - [00:28:37](#)

نعم نعم نعم احسنت يعني ما هو علينا من قبل اسحاق ابن منصور ابن بهوان الكوسد وهو ثقة حافظ توفي عام واحد وخمسين ومئتين. نعم حاكم منصوب ممن اكثر عنه من الجاؤود في مصنفه المنتقى - [00:29:03](#)

نعم قال حدثنا معاذ قال حدثني ابي وابوه هو هشام ابن ابي عبد الله الدستوائي البصري وهو من كبار الطبقة السابعة وتوفي عام اربعة وخمسين ومئة عن ثمان وسبعين سنة وقد خرج له الجماعة - [00:29:23](#)

ومعاذ وعفوا هشام والد معاذ من اوثق الناس واثبتهم حتى ان شعبة من الحجاج قدمه على نفسه في قتادة نعم وحتى ان الامام احمد اثنى عليه ثناء كبيرا ووصفه بالحفظ والاتقان فهو من اثبت الناس واحفظهم. وهو مكثر من الرواية معاذ - [00:29:43](#)

نعم هشام الدستوائيم كثير الرواية وحتى ابنه معاذ قال عن قتادة وقتادة مضى علينا من قبل نعم نعم احسنت قتادة ابن دعامة ابن قتادة السدوسي البصري ابو الخطاب وقتادة في عام سبعة عشر ومئة. وقد خرج له الجماعة. خرج له الجماعة - [00:30:11](#)

وقتادة ايضا من كبار الحفاظ ثقة حافظ متقن من احفظ الناس واتقنهم حتى ان رجلا اتى لمحمد بن سيرين وذكر له رؤية فقال رأيت ان طائرا اكل لؤلؤة ثم وجه - [00:30:42](#)

كما هي هكذا ثم اخرجها كما هي. فقال هذا قتادة احفظ الناس اول رؤياه بقتادة وان معنى ذلك او معنى هذه الرؤية ان هذا قتادة احفظ الناس. يسمع الحديث او يسمع الخبر ثم - [00:31:03](#)

ماذا كما سمع نعم يرويه كما سمعه نعم وقتادة مكثر من الرواية وهناك من الحفاظ ممن تكلم في روايته عن سعيد ابن المسيب تكلم بعض في رواية عن سيدنا المسيب - [00:31:19](#)

نعم عن عبد الله ابن وعبدالله ابن سوجس من الصحابة رضي الله تعالى رضي الله تعالى عنهم وقد نزل البصرة نعم ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الجحر - [00:31:38](#)

قال المصنف اي ابو محمد ابن الجاؤود هذا حديث اسحاق. اي هذا لفظ اسحاق ابن منصور قال وزاد قالوا لقتادة ما تكره من البول في الجحر؟ قال يقال انها مساكن الجن - [00:31:58](#)

نعم والجحف هو ما تحفظه الهوام والسباع من الاماكن حتى تدخل فيه نعم اما ما يتعلق بالحكم على هذا الحديث بماذا يحكم على هذا الحديث؟ نعم لماذا حسن من اجل معاذ بن هشام. نعم. هذا الحديث نعم - [00:32:16](#)

في عنعنات قتادة نعم بالنسبة لقتادة اختلف هل سمع من عبد الله بن سرجس او لم يسمع في رواية حرب عن الامام احمد انه سئل ان نعم في رواية حرب عن الامام احمد انه قال ان قتادة لم يسمع الا من انس بن مالك - [00:32:51](#)

فقالوا له وعبدالله بن سرجس فكأنه لم يره انه سمع منه كأنه ما رأى ان قتادة سمع من عبد الله بن سوجس وجاء في رواية عن الامام احمد عن ابنه عبد الله انه سأل الامام احمد سأل ابوه هل سمع من عبد الله بن سرجس اي قتادة - [00:33:15](#)

وقال ما اشبهه ثم قال ان عاصم بن سليمان الاحول سمع او روى عن عبد الله بن سويس فما اشبه قتادة بان يكون قد سمع من عبد الله بن سرجس - [00:33:44](#)

ففي رواية كأنه ما رأى سمع وفي رواية يعني مال مال الى انه قد سمع نعم وايضا الحاكم جاء عنه روايتين الحاكم في رواية قال لم يسمع الا من اه انس ابن مالك - [00:34:01](#)

وفي رواية او في كتابه المصطفى عندما خرج هذا الحديث صح على شوط الشيخين وذهب الى انه سمع ونقل عن علي ابن المديني ايضا ان قتادة سمع من عبد الله بن سوجس - [00:34:21](#)

نعم وكذلك ايضا قول بحات الموازي وابو زرعة او وازي نعم تصحيح هذا الحديث متوقف على سماع قتادة بن عبد الله بن سعود نعم فان كان سمع فالاصل في وايته انها تحمل على السماء والاتصال بين قتادة لم يكن مقصرا من التدليس لم يكن مكثرا من التدليس. نعم. وان لم يثبت - [00:34:37](#)

وان لم يسمع فيكون الخبر منقطع فيكون الخبر منقطع. والذي يبدو والله اعلم ان احتمال السماع طبعاً وارد او كبيرة قال السماع كبير وذلك لامرين لان عبد الله بن شوجس كان في البصرة ولان عاصم بن سليمان الاحول كما تقدم - [00:35:08](#)

في كلام الامام احمد انه قد سمع من عبد الله بن سوجس وفتادة من اتراب عاصم بن سليمان ان لم يكن اكبر منه فلذلك الامام احمد استأنس على امكانية او على يعني - [00:35:28](#)

كونه مال الى ان قتادة سمع بن عبد الله بن استأنس بهذا بسماع عاصم من عبد الله بن زوجس نعم لا سماعة يعني قويم من عبد الله ابن شوجس لما تقدم - [00:35:45](#)

والذي يبدو والله اعلم ان ما هناك دليل على ثبوت سماع قتادة بن عبد الله بن سيرجس كل روايات هذا الخبر والله اعلم كلها لم يصوح قتادة بالسماع كلها معننة - [00:36:04](#)

فالذي يبدو ان الامام احمد ما وقف على شيء صبيح. فلذلك مرة ما رآه انه سمع. ومرة مال والحاكم ايضا مثله. نعم ولكن مثل هذا يستأنس فيه يستأنس به ويعمل به. وقد ذكر ابن رجب رحمه الله ذكر عندما ذكر مذهب البخاري ومذهب مسلم والاختلاف بينهم - [00:36:18](#)

طبعاً البخاري وغيره من الحفاظ يشترطون ثبوت اللقاء حتى يحكم باتصال الخبر واما الامام مسلم فيكتفي بإمكان اللقاء. اذا امكن اللقاء ولا في دليل على انه لم يسمع يحمل هذا - [00:36:44](#)

حديث على الاتصال فعرضوا المسألة بوجب ويظهر من كلامه والله اعلم انه يميل الى مذهب البخاري ولكن قال ان مثل هذه الاحاديث التي لم يثبت فيها السماع ثبوتاً بين ولا في دليل على ايضا عدم السماع انه يعمل بها انه يعمل بها - [00:37:03](#)

بوجب وجيه ما ذكر ابو رجب وجيه. نعم هذا ما يتعلق باسناد هذا الحديث وهذا الحديث يدل على انه لا يجوز البول في الجحور. وذلك لانها مأوى الهوام والسباع وفي كلام قتادة انها مأوى او مساكن الجن - [00:37:26](#)

فقد يبول الانسان في الجحر ويخرج من هذا الجحر حية او عقرب او غير ذلك فيؤذي هذا البائل وذكر ان سعد بن عبادة رضي الله عنه بال في احد الجحوب ثم مات بعد بوله في هذا - [00:37:58](#)

وبعد ذلك سمع من يقول نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة ورميناه بسهمين فلم نخطئ فؤاده فقالوا ان الجن هم الذين قتلوه.

في رواية معمّر عنهم فمع موت كل في روايته عن قتادة وفي حديثه عن ثابت أيضا فيه بعض الكلام. وإيضاً في حديث عن أبي

اسحاق السبيعي وايضا في حديث عن ابي اسحاق السبعين لم يكن مشؤوم - [00:44:33](#)

رواية عن ابي اسعاف السبيعي نعم والقسم الثالث الاصل في رواية معمر الصحة. القسم الثالث الاصل في رواية معمر الصحة عنهم. واما فيما يتعلق بتلاميذه رواية ما عمر في اليمن اصح من روايته في البصرة. عندما نزل اليمن واقام فيها اخذ يتردد في بعض

الاحيان على البصرة - [00:44:49](#)

فكان عندما يأتي الى البصرة يأتيون اليه اهل الحديث ويسمعون منه اصبح في حديث ابي البصرة فيه بعض الخطأ لان غالبا الكتب

ليست موجودة عنده ولا يتيسر له المراجعة دائما والاكثار يؤدي الى الوقوع في الخطأ. نعم - [00:45:13](#)

فهذا ما يتعلق بحديث معبر لكن حتى في رواية عن البصرة الاصل فيها الصحة. لكن ان تبين بالدليل او خالف آآ غيره من فهنا يقال ان

معمر لعله اخطأ. نعم. قال عن اشعث واشعث هو ابن عبد الله. اشعث هو - [00:45:34](#)

ابن عبد الله ابن جابر الحداني العزري وهو من الطبقة الخامسة ومن هم الطبقة الخامسة تقدم لنا الكلام على هالقضية من هم الطبقة

الخامسة؟ نعم نعم صغار التابعين الطبقة الخامسة هم صغار التابعين فاشعث منهم. واشعث الراجح انه صدوق جيد الحديث. نعم

بعض - [00:45:54](#)

الحفاظ تكلم فيه كالدركطني فقال يعتبر به وقال العقيلي في حديث وهم لكن وسق جمع من الحفاظ نعم عن الحسن والحسن من

هو الحسن نعم نعم احسنت الحسن لا بالحسن يسار البصم وهو من كبار الائمة. ومن كبار علماء هذه الامة توفي عام عشرة ومئة -

[00:46:20](#)

نعم عن عبد الله ابن مغفل وهو المزني رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في مستحمة.

والمستحمة هو الحمام الذي يغتسل فيه وسمي مستحما اخذ هذا من الحميم لان الماء يسخن يعني غالبا في فصل الشتاء -

[00:46:48](#)

يسخن الانسان الماء حتى يغتسل فيه فسمي هذا المكان بالمستحمة. نعم قال فان عامة الوسواس منه نعم هذا ما يتعلق برجال هذا

الحديث واما ما يتعلق بالحكم على هذا الحديث فهذا الحديث وقع في اسناده - [00:47:15](#)

اختلاف وقع في اسناده اختلاف على عبد الله بن مغفل طبعا الحسن نص الامام احمد والبخاري على انه سمع من علي انه سمع من عبد

الله بن المغفل. الحسن نص الامام احمد وغيره على انه قد - [00:47:38](#)

سمع من عبد الله بن المغفل والحسن الغالب عليه الارسال الحسن الغالب عليه هو الارسال فاذا ثبت سماعه من راوي فاحاديثه عن هذا

الراوي تحمل على السماع والاتصال الا اذا دل دليل يخالف ذلك - [00:47:59](#)

واما ما يقول بعض المعاصرين ان الحسن مدلس وهنا قد عنعن هذا غير صحيح هذا غير صحيح وانما ننظر في من يرسل هل الحسن

سمع من هذا الشخص ولا لم يسمع - [00:48:24](#)

فمثلا الحسن سمع من عبد الله بن مغفل فالاصل ان كل احاديث الحسن عن عبد الله المغفل انها متصلة الحسن ايضا سمع من انس ابن

مالك كل ما رواه عن انس ابن مالك فهو يعتبر متصل - [00:48:41](#)

نعم الذين لم يسمع منهم الحسن مثل ابو هريرة القول الصحيح لم يسمع من عند الحسن ومثل كذلك ايضا علي ابن ابي طالب رضي

الله عنه لم يسمع منه الحسن فكلما روى عن هؤلاء فهو منقطع - [00:49:00](#)

الا اذا كان هذا الراوي الذي روى عنه الحسن ذكر ان الحسن لم يسمع من عنده الا حديث او حديثين فهنا آآ نتوقف في مثل هذه

الحالة يعني مثلا الحسن عن سمرة الحسن روى كثيرا عن صمغة في الطبراني معدم الطبراني الكبير اكثر من مئة حديث من رواية

الحسن عن صبغة - [00:49:19](#)

بالمكور الحفاظ اختلفوا في سماع الحسن من سمرة منهم من نفى انه سمع ومنهم من قال سمع على الاطلاق كعلي بالمدين والبخاري

او هذا اختيار ايضا التجمدي. ومنهم من قال سمع حديث العقيقة فقط - [00:49:47](#)

فهنا لا نحمل روايات الحسن عن سمرة على الاتصال وانما في حديث العقيقة فقط اما ما عدا ففيه اختلاف هل سمعوا لم يسمع؟

والاقرب انه لم يسمع الا في العقيقة او نحوه لماذا؟ لان هناك حديث من كرة في رواية الحسن عن سمرة. ومنها حديث النهي عن بيع الحيوان - [00:50:07](#)

نسيئة هذا الحديث فيه نكاسة وذلك انه ثبت في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص انه كان يشتري البعير بالبعيرين الى اجل هذا الحديث حديث الحسن عن صمغ لو ثبت لكان الحيوان يدخل في الربويات فلا يجوز بيعه بغيره متفاضلا. نعم. ولكن - [00:50:33](#) الصحيح خلاف ذلك ورواية الحسن فيها نظر عن صبغه نعم فاقول بالنسبة لرواية الحسن عن عبد الله المغفل نص الامام احمد على انه سمع. فلا نلتفت الى مسألة صرح بالتحديث ولا لم يصرح لان الغالب - [00:50:56](#)

نعم ولكن هناك علة اخرى غير ما تقدم وهي كما ذكرت الاختلاف على عبد الله بن المغفل هذا الحديث قد رواه شعبة وسعيد بن ابي عروبة كلاهما عن قتادة عن عقبة بن صهبان - [00:51:15](#)

عن عبد الله ابن ابن مغفل من قوله وليس بموفوع رواه شعبة وسعيد ابن ابي عروبة عن قتادة عن عقبة بن صهبان عن عبدالله بن المغفل من قوله وليس بمغفور - [00:51:35](#)

ورواه يزيد ابن ابراهيم التشتوي عن قتادة عن سعيد عن الحسن عن عبدالله بن المغفل ايضا من قوله. ولكن رواية يزيد ابن خطأ لكن الشاهد فيها انها ايضا آ هذا الحديث موقوف على عبد الله بن المغفل - [00:51:49](#)

الحاكم وابن السكن وابن حبان والمنذري وآ السيوط صححوا هذا الحديث. والنووي حسن هذا الحديث انه حسن هذا الحديث. واما العقيلي ضعف هذا الحديث وقال رواية شعبة اولى. ما هي رواية شعبة؟ رواية شعبة عن قتادة عن عقب صهبان عن عبد الله ابن - [00:52:09](#)

مغفل موقوفا عليه ان هذا من كلامه وليس مرفوعا الى الرسول صلى الله عليه وسلم. وما وضع العقيلي هو الاقرب وذلك ان شعب والصو من كبار الحفاظ. ان شعبة عفوا وسعيد بن ابي عفو انتباه الحفاظ. وقد روي عن قتادة - [00:52:39](#) وهو كما تقدم من كبار الحفاظ عن عقبة بن صهبان عن عبد الله ابن المغفل موقوفا. فهذا الاسناد من اسناد عن اشعث نعم عن الحسن عن عبد الله ابن مغفل المرفوع - [00:52:59](#)

فالصواب هو وقف هذا الحديث. ولكن هذا المتن قد صح عن الرسول عليه الصلاة والسلام من غير هذا الحديث. فروى ابو داود وغيبة من حديث داود ابن عبد الله عن حميد ابن عبد الرحمن قال حدثني رجل من الصحابة حدثني رجل - [00:53:19](#) صحب الرسول عليه الصلاة والسلام فما صحب ابو هريرة اربع سنوات ان الرسول عليه الصلاة والسلام نهى ان يتوضأ الرجل من فضل المرأة او وان يبول في مستحمة. فالنهي عن البول في المستحمة هذا ثابت. في حديث حميد بن عبد - [00:53:39](#) عن رجل من الصحابة او كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم فهذا المتن وان كان في رواية عبدالله بن المغفل انه من كلامه ولكن صح في حديث مرفوع عن الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم. اما ما يتعلق بفقهاء هذا - [00:53:59](#)

طبعاً هذا الحديث رواه جمع. رواه اصحاب السنن ورواه كذلك ايضا احمد والبيهقي والحاكم وغيرهم كلهم من حديث معمر كل من حديث معمر وابو راشد نعم اما ما يتعلق بفقهاء هذا الحديث فهذا الحديث فيه النهي عن البول في المستحمة لماذا؟ قال فان عامة - [00:54:19](#)

الوسواس منه وذلك ان الانسان اذا باد في مستحمة ثم اغتسل بعد ذلك يخشى انه اذا تطاير عليه اه تطاير عليه عندما يغتسل يتطاير عليه الماء فيخشى او يظن ان - [00:54:46](#)

هذا من البول الذي باله قبل قليل. فلذلك يصاب بالوسواس في مثل هذه الحالة. نعم البول في المستحمة هذا جاء النهي عنه كما تقدم وهذا في المستحمة الذي الماء فيه لا يجري - [00:55:04](#)

المستحمة كما تعلمون انواع فالمستحمة الذي يجري فيه البول ولا يبقى ويجري ايضا فيه الماء فهذا لا بأس ولا ينطبق عليه الحديث. مثل المستحمة الان مثل المستحمة الان. ولذلك عبد الله بن المبارك روى - [00:55:28](#)

عنه الترمذي في كتاب الجامع ان انه حمل هذا الحديث على المستحمة الذي ليس فيه منفذ لجريان البول ولذلك ايضا ابن حبان بوب

بذلك على هذا الحديث في كتابة التقاسيم والانوار اقول - [00:55:48](#)

اذا كان آآ هذا المستحم ليس له منفذ مجرى بحيث يذهب فيه البول يذهب فيه الماء فلا يجوز قول في هذا المكان ثم الاستحمام.

واما اذا كان الماء يجري والبول ايضا له مكان ينفث فيه فلا بأس بمثل هذه الحالة - [00:56:08](#)

لان هذا الوسواس وهينتفي هذا البول راح يذهب ويصب عليه الماء ثم خلاص تنتهي هذه النجاسة نعم ثم قال المصنف رحمه الله

رخصة في البول قائما وقرب الناس. قال حدثنا علي بن خشم وعلي بن خشوم هو - [00:56:28](#)

عبدالرحمن المغوزي وهو ثقة مشهور في عام سبعة وخمسين او ثمانية وخمسين وثبت انه كان في سنة ثمان وخمسين ومائتين كان حيا. نعم فاما توفي في هذه السنة او بعد ذلك. نعم. قال حدثنا عيسى ابن يونس وهو ابن ابي اسحاق السبيعي. وهو من الطبقة

الثامنة - [00:56:47](#)

نعم توفي عام سبعة وثمانين او واحد وتسعين ومئة وقد خرج له الجماعة وهو ثقة ثبت نعم عن الاعمش مر علينا من قبل مضوا نعم

موت ما اسم الاعمش؟ نعم ما هو اسمه نعم؟ نعم احسن سليمان ابن مهضان - [00:57:16](#)

اسدي مولاهم الكوفي وهو ثقة حافظ مكثر من الحديث توفي عام ثمانية واربعين ومئة نعم خرج له الجماعة عن شقيق وشقيق هو

اضواء ابن سلمة الاسدي شقيق ابن سلمة ابو وائل الاسدي وهو ثقة جليل مخضرم ثقة جليل - [00:57:39](#)

قدرا توفي بعد الثمانين. وما معنى مخضرم ما معنى مخضرم؟ نعم نعم احسنت عاش وادرك الجاهلية والاسلام ولكنه لم ير الرسول

عليه الصلاة والسلام. عن حذيفة ابن اليمان العبيسي رضي الله عنه - [00:58:04](#)

قال كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فانتهى الى سباطة قوم فبال قائم. السباطة هي الكناسة والزبالة فبال قائما

فتنحيت فدعاني. وقال لما تنحيت؟ فقممت عند عقبه؟ اقامه عليه الصلاة - [00:58:26](#)

والسلام عند عاقبة اي من خلفه حتى يسقطه عن الناس. فلما فرغ دعا بماء فتوضأ ومشى على خفيه هذا الحديث بماذا يحكم عليه؟

نعم نعم نعم احسنت اسناده صحيح ومجادة كلهم سقات والاعمش - [00:58:46](#)

آآ وان كان معروف بالتدليس ولكنه سمع هذا الحديث آآ هو معروف برواية عن شقيق من الرواية عنه نعم وهذا الحديث قد خرج

الشيخان من حديث الاعمش ومنصوب كلاهما عن ابي وائل عن - [00:59:10](#)

حذيفة وقد روى هذا الحديث حماد بن ابي سليمان وعاصم عن ابي وائل عن المغيرة بن شعبة فهواية حماد وعاصم من ابي النجود

تخالف رواية منصوب والاعمش. ففي رواية عماد وعاصم - [00:59:30](#)

ان هذا الحديث من مسند المغيرة بن شعبة وليس من مسند حذيفة كما في رواية الاعمش ومنصوب. فبعض اهل العلم رجح رواية

الاعمش ومنصور عن ابي وائل عن حذيفة. وهذا اختيار البخاري ومسلم. وابو عيسى التغمذي. وبعض اهل العلم - [00:59:51](#)

صحح الى الحديثين كابن خزيمة نعم والاقرب والله اعلم هو صحة غواية نعم والله اعلم ان رواية الاعمى فهو منصور هي الالوجه لان

من تباهي الحفاظ ومنصوب ايضا من كبار الحفاظ بخلاف حماد ابن ابي سليمان له بعض الاوهام والاختفاء وكذلك - [01:00:11](#)

عاصم ابن نجود له بعض الاوهام كما مر علينا من قبل فهواية الاعمش ومنصور ترجح عليهما. فالراجح ان هذا الحديث من حديث

حذيفة. نعم. مر علينا في حديث المروة بن شعبة انه وقع للمغيرة بن شعبة قظيد من حديث حذيفة. وذلك ان ايظا في بعض المواد

- [01:00:36](#)

والرسول عليه الصلاة والسلام اراد ان يقضي الحاجة فاتبعه. المغيرة بن شعبة. وعندما انتهى صب عليه الماء حتى توضأ ومسح على

خفيه فحديث المغيظة مشابه لحديث حذيفة لكن ليس بحديث المغيرة ان الرسول عليه الصلاة والسلام بال قائما. نعم - [01:01:01](#)

فلعل هذا التشابه هو الذي جعل حماد وعاصم يخطئان في هذا الحديث فيجعلانه من مسند المغيظة. نعم هذا الحديث الخلاصة انه

حديث صحيح وفي هذا الحديث مشروعية البول عن قيام فالرسول صلى الله عليه وسلم بال قائما. نعم - [01:01:22](#)

وقد اختلف اهل العلم هل بول الرسول عليه الصلاة والسلام قائما اختيارا ولا في سبب اظطوه الى ان يبول قائمة فبعض اهل العلم

قال انه الرسول عليه الصلاة والسلام بال قائما مطوا وذلك من جرح في مقبظه في باطن الركبة - [01:01:47](#)

عليه الصلاة والسلام كان هناك جبهه فهذا جعل يبول وهو قائم نعم وبعضهم قال ان الرسول عليه الصلاة والسلام بال قائما لكي يتداوى من وجع الصلح. نعم المهم حملوا اه هذا الحديث في بوله قائما عليه الصلاة والسلام على العذر وليس اختيارا. وبعض اهل العلم - [01:02:07](#)

ذهب الى مشروعية البول قائما وما قيل ان الرسول عليه الصلاة والسلام بال لعذر بال قائما هذا لم يأتي او لم يثبت في الحديث الصحيح صحيح هذا لم يثبت في الحديث الصحيح. فاذا بولى عليه الصلاة والسلام انما كان اختيارا. ولم يثبت - [01:02:33](#) في النهي عن البول قائما. جاءت بعض الاحاديث ان هذا من الجفاء. وان الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن ذلك ولكن لا يصح منها الاحاديث شيء لا يصح منها شيئا. وكسبت عن عمر وعلي وزيد ابن ثابت وغيرهم رضي - [01:02:53](#) الله عنهم انهم بالوا عن قيام نعم لكن لا شك ان الغالب على الرسول عليه الصلاة والسلام انه كان يقول جالسا. ولذلك في السنن من حديث المقدم بن شريح عن ابيه عن عائشة انها قالت من حدثك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بات قائما فلا تصدقه -

[01:03:13](#) ما كان يقول الا جالسا ما كان يقول الا جالسا. فعائشة رضي الله عنها هذا الذي رأت من حال الرسول عليه الصلاة والسلام وانا اقول جالسا. فحذيفة حفظ ان في احد في احدى المرات بال عليه الصلاة والسلام وهو قائم - [01:03:37](#) نعم لكن لا شك ان الغالب عليه عليه الصلاة والسلام انه كان يقول جالسا. نعم. ويشترط لمن بال قائما ان يستتر بحيث لا ترى عورته وكما فعل هنا عليه الصلاة والسلام دعاء حذيفة حتى يستتره من الناس. وكذلك ايضا عليه ان يختار مكانا دمس - [01:03:54](#) حتى لا يرتد اليه بولا. اذا كان المكان قاسي هذا المكان متصلب فقد يرتد عليه بوله اما اذا كان الماء اما اذا كان عفوا المكان دمس لين فالبول يجري فيه ولا يمتد او يتطاير عليه رشاش البول. فيشترط ذلك. نعم - [01:04:20](#)

واما الغالب من حال عليه الصلاة والسلام فتم التقدم ولو كان يبول جالسا هذا هو الغالب من حاله عليه الصلاة والسلام. نعم وفي هذا الحديث مسألة وقد مرت علينا من قبل وهو ان الرسول عليه الصلاة والسلام - [01:04:48](#) ما ابعد في المذهب عندما بال هنا ما ابعد في المذهب لانه بال عند كناسة عند الكنافة وعند الزبالة وهذي تكون في الغالب قريبة من البيوت ولذلك بوب علي بن الجاؤود قال الرخصة في البول قائمة وقرب الناس. نعم. وتقدم لنا ان بعض اهل العلم - [01:05:06](#) ما بين البول والغائط نعم ثم قال المصنف كراهية التسليم على من يبون. قال حدثنا محمد بن يحيى وتقدم محمد بن يحيى بن عبدالله ابن خالد ابن فارس الذهني وهو من كبار الحفاظ هو في عام ثمانية وخمسين ومئتين. قال حدثنا عبد الله بن وجع وهو عبد الله بن رجب بن عمر الغداني ابو - [01:05:26](#)

وعمر البصري وهو صدوق توفي عام عشرين ومئتين. قال حدثنا سعيد يعني ابن سلمة وسعيد ابن سلمة وابن ابي الحسام العدوي وسعيد قد اختلف فيه فقال ابو سلمة تبوزة ما رأيت اصح من كتابه - [01:05:50](#) وضعفه النسائي وذكره ابن حبان في الثقات نعم. وبعض اهل العلم كالحافظ بن حجر فوق ما بين كتابه ما بين حديثه من حفظك وهذا مقتضى الكلام الذي تقدم ذكره في سعيد ابن سلمة - [01:06:09](#)

نعم قال حدثني ابو بكر وهو ابن عمر ابن عبد الرحمن ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب وابو بكر هذا من كبار الطبقة السابعة وهو ثقة خرج له الشيخان وغيره - [01:06:29](#) النافع وهو مولى عبد الله بن عمر وهو ثقة سبت مكسو من الحديث وتفي عن سبعة عشر ومئة قد خرج وقد خرج له الجماعة ونافع من اكثر من روى عن ابن عمر هو نافع - [01:06:43](#) والذين اكثروا من الرواية عن ابن عمر غير نافع نعم نعم احسنت سالم بن عبد الله وبعد نعم الذي نفسهم يغواي عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما - [01:07:00](#)

نعم من بن دويج لا ابن جرير لم يسمع ابن جرير لم يسمع من عبد الله ابن عمر وانما روى عن نافع وابن دويج روى عن نافع. نعم نعم احسنت عبد الله بن دينار هؤلاء الثلاثة اكثر جدة عن عبد الله بن عمر واكسوهم رواية هو هو - [01:07:18](#)

يعني وهو عن يمكن نحو اكثر من الف حديث نعم والسلسلة الذهبية مالك عن نافع عن ابن عمر. نعم. وسالم من اكثر ممن روى عن سالم الزهم فالجهرى عن سالم عن ابن عمر وهذى من اصح السلاسل. نعم. شعبة عن عبد الله بن دينار - [01:07:44](#) او او سليمان ابن بلال او غيرهم عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر. نعم. هذه ايضا سلسلة مشهورة في الغالب ان حديث ابن عمر لا يخرج عن هؤلاء الثلاثة في الغالب. نعم - [01:08:10](#)

قال عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان رجلا مرسل الله صلى الله عليه وسلم وهو يهويك الماء. فسلم عليه يعني يبول تحويط الماء يبول فسلم عليه الرجل فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اذا رأيتني هكذا فلا تسلم علي - [01:08:28](#) فانك ان تفعل لا ارد عليك السلام نعم هذا الاسناد بماذا يحكم عليه نعم يحكم عليه بالحسن نعم او يحكم عليه بالضعف يعني ليس بالضعيف ولكن فيه ضعف من اجل سعيد بن سلمة من اجل سعيد - [01:08:48](#)

بن سلمة وهناك من قد يحسنه وقد جاء هذا الحديث من طرق عن نافع كما في الاسناد الذي بعده فقال المصنف حدثنا محمد بن يحيى تقدم هو الذهني قال حدثنا قبيصة وقبيصة وبن عقبة بن محمد بن سفيان - [01:09:13](#)

البصري نعم او الكوفي وقبيص ثقة ولكن تكلم في روايته عن سفيان قبيص ثقة يعني راجح انه لا بأس به صدوق وتكلم في روايته عن سفيان. قالوا محمد بن يوسف وهو الفغيابي. محمد بن يوسف هو الفريابي وهو ثقة. من الطبقة التاسعة - [01:09:33](#)

توفي عام خمسة عشر ومئتين ومحمد بن يوسف كما ذكرت ثقة وهناك من تكلم فيه بعض الشيء في روايته ايضا عن سفيان ولكن الاصل فيما رواه وعن سفيان اصل القبول حتى قبيص ايضا. حتى يتبين ان قبيصة او محمد بن يوسف قد اخطأ على - [01:09:59](#)

سفيان قال حدثنا سفيان وهذا هو الثوري سفيان ابن سعيد ابن مشغوق الثوري الكوفي ابو عبد وهو من كبار الائمة توفي عام واحد وستين ومئة خرج له الجماعة عن الضحاك بن عثمان وهو المخزومي ضحاك من عثمان وهو المخزومي - [01:10:24](#)

والضحك اختلف فيه بعض الشيء والراجح انه صدوق لا بأس به. نعم. خرج له مسلم وبقيّة اصحاب السنن. ان عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ما هو رجل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه - [01:10:44](#)

نعم هذا الاسناد لا بأس به وقد خرجه الامام مسلم في صحيحه. خرج هذا الحديث الامام مسلم في صحيحه. وايضا في السنن نعم هذا الحديث وغيرهم ممن خرج هذا الحديث. نعم وقد جاء هذا الحديث ايضا من طريق - [01:11:04](#)

احمد بن نافع العبدى عن طريق عفو محمد بن ثابت العبدى النافع عن ابن عمر هو محمد بن ثابت لا يحتج به. وجاء ايضا هذا الحديث من حديث يزيد بن عبد الله بن - [01:11:24](#)

هاد عن نافع عن ابن عمر اخرجه ابو داود. فهذا الحديث جاء من اربعة طفق جاء من اربعة طرق عن نافع رضي الله تعالى عنه. وجاء ايضا هذا الحديث بنحوه عن ابي الجهم. خرجه البخاري في صحيحه - [01:11:37](#)

نعم وجاء ايضا من حديث جابر وجاء ايضا من من حديث المهاجر بن قنفذ نعم فهذه القصة جاءت عن عن جمع من الصحابة رضي الله تعالى عنهم. فجاء في بعض الاحاديث ان الرسول عليه الصلاة والسلام سلم عليه - [01:11:57](#)

وهو يقضي الحاجة وهو يبول كما في رواية الضحاك من عثمان عن نافع عن ابن عمر نعم وجاء في رواية انه سلم عليه وهو يتوضأ عليه الصلاة والسلام نعم وهذا جاء في حديث الحسن عن اه حزين بن المنذر ابي شاسان عن المهاجر - [01:12:19](#)

قنفذ جاء في رواية انه كان يتوضأ عليه الصلاة والسلام تسلم علي. وفي رواية انه كان يبول عليه الصلاة والسلام نعم وجاء في بعض الاحاديث انه ما ذكر انه كان يقضي الحاجة وانما جاء من نحو بنر جمل - [01:12:42](#)

فسلم عليه رجل من الناس فقام وتيمم عليه الصلاة والسلام ظرب الجدار ظربة واحدة ومشى على وجهه يديه ثم ود السلام بعد ذلك وحديث ابي الجهم كما تقدم رواه البخاري. رواه البخاري من حديث الاعوج عن ابي عمير مولى بن عباس عن ابي الجهم -

[01:13:03](#)

اذا مرة جاء بانه كان يبول ومروءة كان يتوضأ ومروءة انه لم يذكر انه لا يبول ولا يتوضأ نعم وقد اختلف جاء في بعض الروايات انه رد السلام عليه الصلاة والسلام - [01:13:29](#)

كما في رواية اه ابو بكر ابن عمر عن نافع. وجاء في رواية انه لم يرد السلام. كما في رواية الضحاك من عثمان عن نافع وجاء في رواية انه تيمم ثم رد السلام انه تيمم ثم رد السلام وقال كرهت ان اذكر الله على غير طهارة - [01:13:48](#)

فتيمم عليه الصلاة والسلام ورد السلام. نعم اما ما يتعلق بفقه هذا الحديث فاولا لا يشرع التسليم على من يقضي الحاجة في هذه الحالة لا يشرع ان يسلم على الرجل وهو يبول او يقضي الحاجة - [01:14:13](#)

ولذلك جاء في بعض الروايات اذا رأيتني في هذه الحالة فلا تسلم علي لان هذه الحالة ما يليق ان يسلم فيها على الانسان وهو يقضي الحاجة نعم ايضا يستفاد من هذا الحديث ان من سلم عليه وهو يبول ان المسلم لا يستحق - [01:14:39](#)

ود السلام ان المسلم في هذه الحالة لا يستحق رد السلام لان سلم عليه في حالة لا يشرع فيها التسليم على الانسان نعم ايضا يستفاد من هذه القصة انه يشرع للانسان ان يذكر الله على طهارة يستحب للانسان - [01:15:02](#)

ان لا يذكر ربه عز وجل الا على طهارة وهذا هو الغالب من حال الرسول عليه الصلاة والسلام. وقال في بعض الروايات كما تقدم قال توهت ان اذكر الله الا على طهارة. نعم. كذلك ايضا يشفع للانسان ان يتيمم في الحظر - [01:15:23](#)

لانه في حديث ابي الجهم ان هذا كان في الحطب. ان هذا كان في الحطب نعم وطبعا الماء في الحضر في الغالب موجود الماء موجود تعلمون ان التيمم لا لا يجوز الا في حالتي - [01:15:42](#)

الحالة الاولى عندما لا يوجد الماء فلم تجدوا ماء فتيمموا. والحالة الثانية عليكم السلام. والحالة الثانية هو اه يكون الماء موجود لكن الانسان فيه مانع يمنعه من استعمال الماء فتيمم في هذه الحالة. فهو - [01:15:58](#)

عليه الصلاة والسلام لم يكن به مانع والماء في الغالب موجود في الحطب. نعم. ولكن لو اخر رد السلامة حتى يذهب ويأتي الى الماء ويتوضأ ثم بعد ذلك يرد يكون هذا الرجل قد ذهب وانتهى وانصرف - [01:16:18](#)

فما يدركه في السلام فلذلك تيمم عليه الصلاة والسلام ونستفيد من هذا انه يشرع للانسان ان يتيمم حتى لو كان الماء موجود في الاشياء التي يستحب لها الطهارة ولا يجب اما اذا كان آآ الطهارة واجبة - [01:16:38](#)

مثلا في الصلاة انسان جاء للمسجد للمسجد ولا وجد الماء. الخزان منتهى مثلا هل نقول يتيمم طيب من عنده؟ لا ما يجوز. لكن في الاشياء المستحبة والتي ممكن ان تفوت والماء ما موجود في نفس هالمكان حتى يستعمل الانسان - [01:17:01](#)

يشفع للانسان ان يتيمم كما فعل ذلك رسول صلى الله عليه وسلم. نعم. ولعلي عند هنا يسعد يقول والله لعل الاسئلة يا اخوان حتى يعني تكون مكتوبة احسن لان الاسئلة اللي كتبوها اصحابها هم اه قبل - [01:17:21](#)

نعم وقل حفظك الله ما رأيك يا شيخ فيمن يعمد فيمن يعبد الى الاطراف فيمن يعند من اطراف المجز ثم يبدأ بحفظ الاحاديث على مسانيد الصحابة. ويرجع للاصول للتعبد والفاظ والاذى والتحمل واقوال شراح الكتب الستة ثم - [01:17:44](#)

يرجع لكتب الرجال وكتب العلل ويحاول حفظ الجميع جزاك الله خيرا يا شيخ افدنا في هذا. هذا حسن وطيب كونه يبدع الى كتب الاطراف يعني تحفة الاشراف او تحاف المحضة او اطراف المسند وامثال هذه الكتب. ثم يرجع الى كتب الجرح والتعديل - [01:18:15](#)

كتب العلل يرجع الى النفس الحديث في كتب الحديث حتى يراجع الحديث ويعرف بلفظه ومتمنه هذا حسن هذا كله شيء طيب وحسن هذا يعين الانسان فيما الحديث واسانيده وطرقه. نعم. يسأل عن صحته او درجة الاحاديث - [01:18:35](#)

التي وردت في تغيير المكان بعد صلاة الفريضة وقبل النافلة وجاء في قوله عز وجل يومئذ تحدث اخبارها اي الارض. بما عمل تفسير ذلك بما عمل العاملون عليها وايضا في قوله تعالى فما بكت عليهم السماء والارض قيل يعني عندما يموت الانسان يبكي عليه مكانة - [01:18:55](#)

الذي كان يتعبد فيه نعم. فهناك حديث ان من السنة تغيير المكان لكن لا تصح هذه الاحاديث الا حديث اه معاوية ابن ابي سفيان الذي خرج مسلم ان الرسول عليه الصلاة والسلام نهى ان توصل صلاة بصلاة الا ان يتكلم الانسان - [01:19:21](#)

او يخرج نعم. يقول شيخنا الفاضل ما القول في زيادة مفتر في حديث نهى عن كل مسكر مفتر حيث قرأت لبعض اهل العلم انها

ضعيفة في اسنادها شهر بن حوشك. هو كما ذكر هذا الحديث رواه الامام احمد من حديث شهر بن حوشب عن ام سلم - 01:19:41 وشهوا فيه ظعف ولم يثبت سماعه من ام سلمة. نعم. لكن لا شك ان لا شك طبعاً هذا في القرآن والسنة تحريم هذا وهذا اجماع.

وكذلك ايضا النصوص دلت على ان كل ما يفتر فايضا هذا يكون حرام ولا - 01:20:01

يجوز استعماله مثل الدخان. نعم. يسأل عن وطمع هذا هؤلاء الرواة بين الحفاظ. ابي خالد الاحمر ابو خالد لحمه سليمان ابن حيان

صدوق جيد الحديث خرجنا البخاري ومسلم نعم الضحاك بن عثمان الضحاك تقدم انه - 01:20:21

لا بأس باخوانجد المسلم. مخرم ابن سليمان. مخرمة ابن سليمان لا بأس به صدوق وحديث وتتكلم في رواية عن ابيه. نعم. ابن

طاووس. عبد الله بن طاووس ثقة ثقة عابد. حتى بعضهم قدمه على ابيه. نعم - 01:20:41

ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال انه قال صلى في مسجد الخيف في منى سبعون الف ملك يا سلام عن هذه الرواية مو

سبعون الف ملك وانما صلى فيه سبعين نبي صلى فيه سبعين نبي هذا رواه البزاق وفيه ضعف الحديث يعني فيه ضعف يقول -

01:21:01

اذا اذنت فترسل واذا اقمتم فاحذر رواه ابو داود. وهل الراجح ان موقوفه موصول؟ هذا الحديث الضعيف ليس

بصحيح نعم السؤال تكرر كثيرا وهو ابغض الحلال عند الله الطلاق هل هل الصحيح انه موصول او مرسل؟ هذا الصواب انه مرسل -

01:21:23

الصواب في هذا الحديث ابغض الحلال الى الله الطلاق. صواب انه مرسل وقد رجح ابو حاتم الارسال ابو حاتم وغيره من الحفاظ

وهذا ايضا ظاهر كلام ابو داود. فواجه انه مرسل فاجح هذا واجه. لكن لا شك ان الصلاة مكروه - 01:21:43

لا شك ان الطلاق مقبوه. نعم. يسأل عن حكم الصيام يوم السبت وما درجة الحديث الذي جاء في النهي عن صومه؟ قال عليه الصلاة

والسلام لا تصوموا يوم السبت ان لم يفترظ عليكم. طبعاً الطلاق كما تقدم انه مكروه هذا حكمه من حيث الاصل. ولا لا؟ لكن احيانا كما

تعلمون احيانا - 01:22:03

يكون واجب واحيانا يكون حرام؟ نعم واحيانا يكون مستحب؟ نعم. لكن من حيث الاصل حكمه انه مكروه نعم اما ما يتعلق بالنهي

عن صيام يوم السبت فهذا الحديث اختلف فيه الحفاظ. هناك من قوى - 01:22:23

هناك من ضعفه كما نقل عن مالك الامام مالك انه ذهب الى تضعيفه؟ نعم. ولا قرب في هذا الحديث انه لا بأس باسناده لان له طرق

متعددة ساقها الطبراني في مواجهة من الكبير وساقها النسائي ايضا. ولكن ولكن - 01:22:43

الاقرب ان هذا الحديث منسوخ. الاقرب ان هذا الحديث منسوخ. هذا الاقرب والله اعلم. وذلك لما ثبت في الصحيح في حديث ابي

هريرة وغيبة ان الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن صيام عن افراد يوم الجمعة بالصيام. الا ان يصوم الانسان يوما - 01:23:03

قبله قبل الجمعة او يوما بعد الجمعة. واللي بعد الجمعة السبت فضحوا هذا الحديث النهي عن صيام يوم السبت مطلقا سواء ضم اليه

غيبه ولا لم يضم الا في فريضة. الا في فريضة - 01:23:23

يعني في صيام رمضان او انسان يصوم كفارة وما شابه ذلك. نعم. فهذا مخالف لما ثبت في الصحيح انه الرسول عليه الصلاة والسلام

نهى عن صيام يوم الجمعة الا اذا صام الانسان يوما قبله او يوما بعدها واللي بعد الجمعة السبت والله اعلم ان هذا الحديث -

01:23:40

كما ذهب الى ذلك ابو داود صاحب السنن. نعم. يسأل عن حكم حلق القفا وما درجة حديث حلق القفا جزئيا هذا غير صحيح بالنسبة

للحديث واما بالنسبة لحلق القفا من حيث الحكم والامام احمد كره ذلك. وقال ان هذا يفعله المجوس - 01:24:00

نعم يسأل عن حديث من حافظ على تكبيرة الاحرام اربعين يوما كانت له براءتان براءة من النفاق وبراءة من النار هذا ضعيف وليس

بصحيح. ظعفه ابو عيسى الترمذي. نعم. هل نعم من جميع طرقه. لكن له اسناد عند عبد - 01:24:20

موقوف على انس موقوف على انس رضي الله تعالى عنه. واما موفوع فليس بصحيح. نعم. يقول اه يسأل عن اخرجه البيهقي وابو

داود ولفظه من لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا - 01:24:40

رزقه من حيث لا يحتسب. وما صحة زيادة؟ ومن كل بلوى عافية في هذا الحديث فانه لم يذكره ابو داود هذه الزيادة. هذا الحديث لا هذا الحديث لا يصح ولكن معناه جاء في النصوص قلت استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا الى اخر الاية فهذا - 01:25:00

معناه جاء في النصوص نعم يقول هل استطيع ان احكم على الحديث بمجرد قراءتي في في تهذيب التهذيب يكفي؟ يعني ما يكفي هذا يحتاج الى زيادة مقدم الامر يحتاج الى زيادة مقدمات لكن تذوب انت بالحكم على الحديث بالرجوع الى تهذيب التهذيب ثم اذا حكمت او بدع الى - 01:25:20

كتب التخریج وقاض حكمك بحكم الحفاظ. نعم. السؤال الاخير يقول كيف يمكن لي ان ادرس اسناد الحديث اسنادا جيدا يعني دراسة جيدة. مثل الطريقة التي نستعملها في الحكم على الاسانيد نعم راجع - 01:25:43

اراجع كذلك ايضا كلام الحفاظ على هذا الحديث يتتبع طرق هذا الحديث وهكذا. بهالطريقة يستطيع الانسان ان يحكم نعم ولعلي اقف عند هنا - 01:26:03